mroftalp htehaB ni knil muideM

هل صحيح أن الإسلام حذر المرأة من الإرضاع بعد الجماع إلا إذا أغتسلت المرأة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول السائلة هناك رسالة متداولة مضمونها ان الاسلام حذر من امر عظيم وهو الا ترضع الام طفلها بعد قيامها بمجهود جسماني او عصبي كبير - 00:00:00

لان كالجماع او او نحو ذلك الا بعد ان تغتسل لان في ذلك حكمة الهية فهل هذا الامر صحيح؟ الحمد لله انا ساجيب بجوابين متلازمين ولعل سائل باذن الله عز وجل يفهمهما مجتمعة - 00:00:21

اما الجواب الاول فانه لا فان المتقرر عند العلماء انه ان الاحكام الشرعية تفتقر في ثبوتها للادلة صحيحة الصريحة والمتقرر عند العلماء ان الاصل براءة الذمة والمتقرر عند العلماء ان الاصل في الاشياء الحل والاباحة - 00:00:47

وبناء على هذه الاصول فلا يجوز لنا ان نمنع الامة من ارضاع طفلها في اي حالة من الحالات الا في الحالات التي ثبت طبا تضرر الطفل اذا ارتضع من امه فيها - 00:01:11

وبناء على ذلك ننتقل للامر الثاني وهي ان هذا الامر انما مرده الى تقرير الاطباء الموثوقين في هذا المجال فاذا قرر الاطباء الموثوقون بان هذه الحالات المذكورة في السؤال. لو ان الام ارضعت طفلها فيها - 00:01:29

فانه قد يوجب له الضرر فان الام ينبغي لها في هذه الحالة الا ترضع ولدها. في هذه الاوقات المعينة او الظروف المعينة واما اذا عرض هذا الامر على الاطباء والمتخصصين في هذا المجال. وقالوا كلمتهم بان هذا الامر هراء - 00:01:50

او خرافة او لا حقيقة له فاننا تبع لهم في مثل ذلك. فلا ينبغي للانسان ان يتخوض في هذا الباب الا اذا قرر اهل الاختصاص هذه هذا الامر وقالوا كلمتهم فيه - 00:02:15

فان الامر انما مرده الى الطب التجريبي والى المعرفة والخبرة. وهناك من المكتشفات الطبية ما هو والخبرة الطبية ايضا ما هو كفيل في استطلاع هذا الامر على حسب تجاربهم المعروفة عندهم. فمتى ما قال - 00:02:33

اطباء ان هذا الكلام المذكور في الرسالة حق فاننا تبع لهم ونخرج هذا الكلام على قول على قاعدة تقول لا ضرر ولا ضرار. فاذا ثبت طبيا ان ارتظاع الطفل من ثدي امه - 00:02:53

في هذه الاحوال يوجب له الضرر والسقم فان الام لا يجوز لها شرعا ان ترضع ولدها في هذه الحالة لانه لا ضرر ولا ضرار. ولان ولدها امانة في عنقها. واما اذا عرظنا هذا الامر على الاطباء والمختصين الباحثين - 00:03:13

في هذا الموضوع العارفين بمثله. وقالوا انه دجل وكذب ولا حقيقة له. فحينئذ نرفس هذه الرسالة من جوالاتنا ونحذر من ارسالها ونجعل الاصل قائما على ان الاصل في الاشياء الحل - 00:03:35

وان المنع من احكام الشرع والاحكام الشرعية تفتقر في ثبوتها للادلة الصحيحة الصريحة والله اعلم - 00:03:55